

المر العلوية

[78] سنة مؤكدة للمنفرء بخلاف الجمعة. وهي ركعتان: يكبر في الاولى؁ ثم يقرأ " الحمد " و (سبح اسم ربك الاعلى)؁ ثم يكبر ويقنت بين التكبيرتين حتى يتم ستا وخمس مرات قنوتا؁ ويكبر سابعة فيركع ويسجد سجدتين؁ ويقوم إلى الثانية بالتكبير؁ ويقرأ " الحمد " و " الشمس "؁ ثم يكبر ويقنت بين كل تكبيرتين حتى يتم خمسا وأربع مرات قنوتا. ثم يكبر خامسة ويركع بها. وسننها سنن الجمعة؁ إلا أنه يبرز للصلاة تحت السماء. ويجب فيها الخطبتان وهما - هاهنا - بعد الصلاة. ووقتها من طلوع الشمس إلى زوالها. ويكبر في ليلية الفطر بعد المغرب إلى انقضاء صلاة العيد في عقيب أربع صلوات؁ وفي الاضحى في عقيب عشر صلوات اولاهن صلاة الظهر من يوم العيد. ومن حضر منى كبر عقيب خمس عشرة صلاة؁ اولاهن صلاة الظهر. ذكر ما له سبب من الصلوات: فأوله: الصلاة على الموتى: وهي فرض على الكفاية. وما هي إلا تكبيرات خمس يرفع يديه في الاولى منها فقط؁ ثم يقول: " أشهد أن لا إله إلا الله؁ وحده لا شريك له إلهها واحدا فردا صمدا حيا قيوما لم يتخذ صاحبة ولا ولدا؁ لا إله إلا أنت الواحد القهار؁ ربنا ورب آبائنا الاولين ". ثم يكبر الثانية ويقول: " اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد كأفضل ما صليت وباركت
